

تعليقات على

«القواعد الأربع للشيخ محمد عبد الوهَّاب»

الشيخ صالح بن عبد الله العصيمي

النُّسخة الإلكترونية الثانية

الشيخ لم يراجع التفريغ

بالتنسيق مع موقع: <http://www.j-eman.com>

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ..

[الحمدُ لله الذي صَيَّرَ الدِّينَ مَرَاتِبَ وَدَرَجَاتٍ، وَجَعَلَ لِلْعِلْمِ بِهِ أَصُولًا وَمُهَمَّاتٍ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقًّا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ،

اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

أَمَّا بَعْدُ..

فحدَّثني جماعةٌ من الشُّيوخ - وهو أوَّلُ حديثٍ سمِعْتُهُ منهم - بإسنادٍ كلِّ إلى سفيان بن عُيينَةَ، عن

عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ أَبِي قَابُوسَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (٢)، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في

السَّمَاءِ»، ومن أكد الرَّحْمَةَ رَحْمَةَ الْمُعَلِّمِينَ بِالْمُتَعَلِّمِينَ فِي تَلْقِينِهِمْ أَحْكَامَ الدِّينِ، وَتَرْقِيَتِهِمْ فِي مَنَازِلِ

الْيَقِينِ، وَمِنْ طَرَائِقِ رَحْمَتِهِمْ يُقَافُهُمْ عَلَى مَهَمَّاتِ الْعِلْمِ بِإِقْرَاءِ أَصُولِ الْمُتَوَسِّطِينَ وَتَبْيِينِ مَقَاصِدِهَا الْكَلِيَّةِ

وَمَعَانِيهَا الْإِجْمَالِيَّةِ؛ لِيَسْتَفْتَحَ بِذَلِكَ الْمُبْتَدِئُونَ تَلْقِيَهُمْ، وَيَجِدُ فِيهِ الْمُتَوَسِّطُونَ مَا يَذْكُرُهُمْ، وَيَطَّلِعُ مِنْهُ

الْمُتَنَهُونَ إِلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ.

وهذا شرح الكتاب الثاني من برنامج مهمَّات العلم في سنته الخامسة وهو (كتابُ القواعد الأربع)

لشيخ الإسلام إمام الدَّعوة الإصلاحية في جزيرة العرب الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب التَّميمي رحمته الله

تعالى. المتوفَّى سنة ستِّ بعد المائتين والألف].



(١) بإثبات الياء على الأفصح فيه. «نجم المنبّهات».

(٢) وقع في بعض طرق سماع الحديث تبارك وتعالى وليست من الرواية ويجوز ذكرها تعظيماً لله ﷻ «نجم المنبّهات».

قال الشيخ محمد بن عبد الوهّاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّأَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مَمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شُكْرًا، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبْرًا، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَ عُنْوَانَ السَّعَادَةِ.

استفتح المصنّف رَسَالَتَهُ بثلاثِ دَعَوَاتٍ جامِعَةٍ لِمَنْ يقرأ كتابه:

أَوَّلُهَا: أَنْ يَتَوَلَّاهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَيَكُونُ وَلِيُّهُ اللهُ، وَالْوَلِيُّ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ الْحَسَنِي وَمَعْنَاهُ: الْمُتَصَرِّفُ فِي خَلْقِهِ عَامَةً بِتَدْبِيرِهِمْ، وَفِي الْمُؤْمِنِينَ خَاصَةً بِمَا يَنْفَعُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثَانِيهَا: أَنْ يَجْعَلَهُ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كَانَ؛ أَي سَبَبًا لكَثْرَةِ الْخَيْرِ وَدَوَامِهِ.

وَالثَّلَاثُهَا: أَنْ يَجْعَلَهُ مَمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شُكْرًا، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبْرًا، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ، وَعَدَّهِنَّ الْمَصْنُفُ عُنْوَانَ السَّعَادَةِ، وَعُنْوَانُ الشَّيْءِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ عُنْوَانُ الْكِتَابِ أَي اسْمُهُ، وَعُنْوَانُ السَّكَنِ أَي مَوْضِعُ السُّكْنَى، عَلَمَا عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِمَا.

وَالسَّعَادَةُ هِيَ الْحَالُ الْمُثَلِّمَةُ لِلْعَبْدِ.

وَالْعَبْدُ مَقْلَبٌ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ: نِعْمَةٍ وَاصِلَةٍ، وَمُصِيبَةٍ فَاصِلَةٍ، وَسَيِّئَةٍ حَاصِلَةٍ.

وَهُوَ مَأْمُورٌ عِنْدَ نَزُولِ النُّعْمَةِ بِشُكْرِهَا، وَعِنْدَ وَقُوعِ الْمَصِيبَةِ بِالصَّبْرِ عَلَيْهَا، وَعِنْدَ مَقَارَفَةِ السَّيِّئَةِ: بِالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ مِنْهَا.

فَمَنْ امْتَثَلَ الْمَأْمُورَ بِهِ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ صَارَ سَعِيدًا، وَهَذَا مَعْنَى كَوْنِهِنَّ عُنْوَانًا لِلسَّعَادَةِ؛ لِأَنَّ مَلَاخِظَةَ الْمَأْمُورِ بِهِ فِيهَا وَامْتِثَالَهُ يُوَصِّلُ الْعَبْدَ إِلَى السَّعَادَةِ، فَصَارَتْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثُ عُنْوَانًا لِلسَّعَادَةِ.



قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ :

اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللهُ لِبَطَاعَتِهِ - أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ أَنْ تَعْبُدَ اللهُ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ؛ وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ جَمِيعَ النَّاسِ وَخَلَقَهُمْ لَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الدَّارِيَاتِ].

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: (أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ) عليه السلام، مبيّنا حقيقتها بقول جامع، تدرج فيه معانيها الشرعية، فإن الحنيفيّة لها في الشرع معنيان:

- أحدهما: عامٌّ، وهو الإسلام.

- والآخر: خاصٌّ، وهو الإقبال على الله بالتّوحيد، ولازمه: الميل عن كل ما سواه.

وهي دين الأنبياء جميعًا، فلا تختصّ بإبراهيم -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، ووقع في كلام المصنّف نسبتها إليه -أي إلى إبراهيم- تبعًا لما في القرآن، فإنّ الحنيفية وقعت منسوبة في القرآن إلى إبراهيم، وموجبه أمران:

أحدهما: أنّ الذين بُعث فيهم نبينا ﷺ يعرفون إبراهيم، ويتنسبون إليه، ويذكرون أنهم من ذريته، وأنهم على دينه، فأجدر بهم أن يكونوا مثله حنفاء لله غير مشركين به. فحسنت إضافتها إليه دون غيره من الأنبياء لمعرفة العرب له، وانتسابهم إليه، وادعائهم أنهم ذريته وعلى دينه.

والثاني: أنّ الله ﷻ جعل إبراهيم -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إمامًا لمن بعده من الأنبياء، بخلاف سابقيه من الأنبياء، فلم يجعل أحدا منهم إمامًا لمن بعده، ذكره أبو جعفر ابن جرير في «تفسيره».

والناس جميعًا مأمورون بالعبادة ومخلوقون لها، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الدَّارِيَاتِ]، وهذه الآية تدل على الأمرين:

فأما دلالتها على خلقهم لها فهو صريح لفظها لأن الله قال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.

وأما دلالتها على أمرهم بالعبادة فهو لازم لفظها. فإنهم إذا كانوا مخلوقين لأجلها صاروا مأمورين بها.

وكون الناس مخلوقين للعبادة مأمورين بها شيءٌ مجمع عليه لا يرده أحد يدين بدين الإسلام؛ فالمسلمون قاطبة متفقون على أن حكمة خلق الجن والإنس هي عبادة الله، وأنهم مأمورون بعبادة الله ﷻ الذي خلقهم للعبادة.



فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَارَةِ، فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدِيثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ. فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ، عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ، وَهِيَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ.

لما قرّر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ حِكْمَةَ خَلْقِنَا هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ؛ وَهَذَا أَمْرٌ اتَّفَقَ بَيْنَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، بَيْنَ (أَنَّ) عِبَادَتَهُ (لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ)، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْبُدُ اللَّهَ وَهُوَ غَيْرُ مُوَحِّدٍ لَهُ فَلَا اعْتِدَادَ بِعِبَادَتِهِ وَهُوَ كَاذِبٌ فِي دَعْوَاهُ.

وعبادة الله لها معنيان في الشرع:

أحدهما: عامٌّ، وهو امثال خطاب الشرع المقترن بالحبِّ والخضوع.
والثاني: خاصٌّ، وهو التَّوْحِيدُ.

وعُبرَ بالخضوع في بيان حقيقة المعنى العام للعبادة دون الدُّلِّ لأمرين:

أحدهما: موافقة الخطاب الشرعي؛ لأنَّ الخضوع مما يُعبد الله به بخلاف الدُّلِّ، فالخضوع يكون كونيًّا قدريًّا ويكون شرعيًّا دينيًّا، أما الدُّلُّ فهو كوني قدري فقط، فيتقرب إلى الله ﷻ بالخضوع دون الدُّلِّ. وفي «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ»، وَضَرَبَ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا وَخَضَعُوا عِبَادَةَ اللَّهِ ﷻ، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ فِي قِنُوتِ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: (وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْضَعُ لَكَ). وَلَمْ يَأْتِ الدُّلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى.

والآخر: أَنَّ الدُّلَّ يَنْطَوِي عَلَى الْإِجْبَارِ وَالْقَهْرِ، وَفِي ذَلِكَ مُحْذُورَانِ:

الأول: أَنَّ قَلْبَ الدُّلِّ فَارِغٌ مِنَ الْإِقْبَالِ بِالتَّعْظِيمِ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ الْعِبَادَةِ.

والثاني: أَنَّهُ يَتَضَمَّنُ نَقْصًا لَا يَنْسَبُ مَقَامَ عِبَادَةِ اللَّهِ الْمُوَرَّثَةِ كِمَالِ الْحَالِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿خَشِعِينَ مِنْ الدُّلِّ﴾ [الشورى: ٤٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَرْهَقُهُمْ ذُلٌّ﴾ [القلم: ٤٣].

فالعبادة تجمع الحبِّ والخضوع، لا الحبِّ والدُّلِّ، وَفِي ضَبْطِهَا نَظْمًا أَنْشَدْتُ:

وعبادة الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ وخضوع قاصده هما قطبان
والذلُّ قِيدٌ مَا أَتَى فِي وَحِينَا والوحي قطعاً أكمل التَّيَّانِ

ويوجد في كلام جماعة من المحققين كأبي العباس ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وابن كثير التصريح بأنَّ العبادة تجمع الحبِّ والخضوع، وهذا أكمل من ذكر الدُّلِّ فيها، لما سبق، فما وقع في كلامهم هم وغيرهم من قرن الحبِّ بالذلِّ يحمل على إرادتهم ذلاً خاصاً وهو ذلُّ الاختيار، لا ذلُّ القهر والإجبار،

وهو الذي يعبر عنه في الشرع بالخضوع، والمعبر عنه في خطاب الشرع أولى بالتقديم وهو المختار. فالخضوع شيء والتذلل شيء.

وما في كلام جماعة من اللغويين من أن التذلل هو الخضوع إنما هو على وجه التقريب لا على إرادة الإفصاح عن معناه تمام الإفصاح؛ فإن محققي اللغويين على التفريق بين الذل والخضوع، وممن ذكره منهم في الفروق أبو الهلال العسكري في كتاب «الفروق اللغوية»، فإنه بين الفرق بين الخضوع والذل، وذكر أن الذل لا يكون إلا مع القهر، فهذا لا يناسب حقيقة العبادة الشرعية، وإنما يناسبها ما جاء الخبر به في خطاب الشرع وهو الخضوع كما تقدم بيانه.

أما التوحيد فله معنيان شرعاً:

أحدهما: عام، وهو أفراد الله بحقه وحق الله نوعان:

- حق في المعرفة والإثبات.
 - وحق في الإرادة والقصد والطلب.
- وينشأ من هذين الحقين أن الواجب لله في توحيد ثلاثه أنواع هي:
- توحيد الربوبية.
 - وتوحيد الألوهية.
 - وتوحيد الأسماء والصفات.

والآخر: خاص، وهو أفراد الله بالعبادة، فإنه يأتي ذكر التوحيد على إرادة ما يتعلق بأفراد الله بعبادته فقط.

والتوحيد والعبادة أصلان عظيمان تتحقق صلتهما اتفاقاً وافتراقاً بحسب المعنى المنظور إليه فلهما حالان:

الحال الأولى: اتفاقهما إذا نظر إلى إرادة التقرب؛ أي قصد القلب إلى العمل تقرباً إلى الله، فيكونان حينئذ متحدين في المسمى، فكل عبادة هي توحيد لله، وهذا معنى قول المصنّف: **(فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ)**.

والحال الثانية: افتراقهما إذا نظر إلى الأعمال المتقرب بها، فالعبادة أعم، فكل ما يتقرب به إلى الله عبادة، ومن جملة تلك العبادات التوحيد، وهو مختص بالحق المتعلق به.

فالتوحيد والعبادة يتفقان في إرادة التقرب، ويفترقان فيما به إلى الله يتقرب. ومن أظهر الأدلة في افتراقهما حديث بعث معاذ إلى اليمن، فإن النبي ﷺ قال له: «إنك تأتي قوماً أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله» وفي لفظ «أن يوحدوا الله» ثم عدّ بعد ذلك أنواعاً من القرب قال: «فإن هم أطاعوك إلى ذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات» فجعل التوحيد قرينة من القرب، فافتردت العبادة والتوحيد ههنا في الحديث المذكور.

ثم نبّه المصنّف ﷺ إلى مفسد العبادة الأعظم وهو الشرك.

والشُّرك شرعاً يُطلق على معنيين:

أحدهما: عامٌّ، وهو جعلُ شيءٍ من حق الله لغيره.

والثاني: خاصٌّ، وهو جعلُ شيءٍ من العبادة لغير الله.

وعُدل في حدِّ الشُّرك عن (الصَّرْف) إلى (الجعل) لأمرين:

أحدهما: موافقة الخطاب الشرعي فهو المستعمل فيه، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾

[البقرة: ٢٢]، وفي «الصحيحين» من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أيُّ الذنوب أعظم؟

فقال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» فما اختير في خطاب الشرع خبراً عن الشرك أولى من كلام الناس.

والآخر: أن (الجعل) يتضمَّن تأله القلب وإقباله، وهذا غير موجود في كلمة (صَرْف)؛ لأنَّها موضوعةٌ

لغةً لتحويل الشيء عن وجهه دون ملاحظة المحوّل إليه.

وأثر الشُّرك في العبادة يختلف باعتبار قدره؛ فإنَّه نوعان:

أحدهما الشُّرك الأكبر: وهو جعلُ شيءٍ من حق الله لغيره يزول معه أصل الإيمان.

والآخر الشُّرك الأصغر: وهو جعلُ شيءٍ من حق الله لغيره يزول معه كمال الإيمان.

والفرق بينهما يرجع إلى متعلّق الحق ومنزلته من الإيمان فيما يُزيل منه، فما أزال أصل الإيمان فهو

شرك أكبر، وما أزال كماله فهو شرك أصغر.

والمقصود منه في قول المصنف: (فَإِذَا دَخَلَ الشُّرْكُ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ) هو الشُّرك الأكبر؛ لقوله بعد:

(فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشُّرْكُ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ)؛

فحصول الخلود في النار مرتّبٌ على الشرك الأكبر دون الأصغر. فعلم أن مراده فيما سبق من كلامه هو

الأكبر.

ونجاسة الشُّرك أعظم النجاسات، وكما يُؤمر العبد بدفع النجاسة الظاهرة عند إرادة الصلوة في بدنه

وثوبه والبُتعة المصلّى عليها= فإنَّه يُؤمر بتطهير أعماله كلها؛ وإفراغ قلبه ولسانه وجوارحه من الشُّرك

مخافة أن يحبط عمله، وسوء عاقبته ووخيم ضرره يوجب الخوف منه وأن يجتهد العبد في معرفته عسى

أن ينجو من حبالته، وهي الشبكة التي ذكرها المصنف، فإنَّ الشَّيطان نصب شباكاً للشرك الأكبر يتصيد

بها الناس رجاء أن يعلقوا فيها فيخرجهم من الإسلام بالكلية، وهذا يوجب على العبد أن يعتني بمعرفة

الشرك ليحذره، وهو مأمور أيضاً بمعرفة ضده وهو التوحيد، فلا تكمل معرفة الشرك إلا بمعرفة التوحيد

وهو المقدم بالطلب.

وذكر المصنّف رحمته الله تعالى آيةً في التحذير من الشُّرك وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾

[النساء: ٤٨، ١١٦] الآية وهي عامّةٌ في الشُّرك كله أكبره وأصغره في أصحِّ قولِي أهل العلم، أن الله عز وجل لا يغفر

شيئاً من الشُّرك، وموجب العموم أن الفعل المضارع (يُشْرِكُ) يُسبِكُ مع (أن) مصدراً مؤوِّلاً تقديره:

(شركاً) فيقع نكرةٌ في سياق النفي فيصير الكلام مقدرًا بقولنا: (إنَّ الله لا يغفر شركاً به). والنكرة في سياق

النفي من مواضع العموم عند أهل العربية، فأصحُّ قولِي أهل العلم أن الشرك كله لا يغفر، وعدم مغفرة

الأصغر لا توجب الخلود في النار. وذلك لأنه لا يغفر بل يكون في كفة سيئاته، وحسب حاله بما يرجح به ميزانه:

* فيتحصل الفرق بين الشرك من جهة وبين غيره من الذنوب من جهة أخرى، وهو أن الشرك لا يغفره الله ﷻ، وأما ما دونه من الذنوب فهو على رجاء مغفرة، فربما غفره الله للعبد وربما عاقبه عليه.

* ويتحصل أيضا الفرق بين الشرك الأكبر والأصغر من جهة تأثيره في الخلود في النار:

أن الشرك الأكبر يوجب الخلود في النار.

وأما الشرك الأصغر فإنه وإن لم يغفر لا يوجب الخلود في النار؛ بل يجعل في كفة سيئات العبد، وحاله بحسب ما يرجح به ميزانه.

ومما يُعين العبد على معرفة الشرك ليحذره معرفة أربع قواعد ذكرها الله في كتابه، تُبين حال المشركين الذين بُعث فيهم محمدٌ ﷺ، وما كان يدعوهم إليه، وتوضح بها حقيقة الشرك، والفرق بين دين المسلمين ودين المشركين، وهي القواعد التي ذكرها المصنّف، فغاية هذه القواعد هو التفريق بين دين المسلمين ودين المشركين، ومردّها إلى معرفة ما جاء به النبي ﷺ، وما كان عليه مشركو زمانه.

واستمدادها من القرآن الكريم، وما فيها من أدلة السنة تابع لها، واقتصر المصنّف على ردها إلى القرآن للاتفاق على الاحتجاج به، وأما السنة فمنها المقبول ومنها المردود، ومن عادة المصنّف في تأليفه الاستكثار من إيراد الأدلة من القرآن؛ للقطع بالاحتجاج به وعدم رده، بخلاف الأحاديث فمنها ما يحكم عليه بالقبول ومنها ما يحكم عليه بالرد.

والمراد بالقاعدة في هذا الموضوع أعم من اصطلاح الفقهاء، فهو ألصق بالمعنى اللغوي، فمعنى القاعدة الأساس، فهذه القواعد أسس من أسس الدين، وأصول من أصوله، ووعاؤها الجامع قواعد الشريعة، وتجاوز أيضًا إرادة المعنى الاصطلاحي للقاعدة؛ فتكون قواعد تتعلق بالتوحيد.

والقاعدة اصطلاحًا هي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته.



قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

القاعدة الأولى

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مُقَرَّرُونَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللهُ فَقُلْ أَفَلَا نُنْقِزُوكَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس].

مقصود هذه القاعدة بيان شيئين:

أحدهما: أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُقَرَّرُونَ بتوحيد الربوبية؛ وهو إفراد الله في ذاته وأفعاله.

وأشار المصنّف إليه بقوله: (مُقَرَّرُونَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ)، لأنَّ الخلق والتدبير من أعظم مشاهد الربوبية، فمعنى كلامه: مقررون بأن الله له توحيد الربوبية.

واستدل على ما ذكره بقوله تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللهُ﴾، ووجه دلالة على المقصود ما في الآية من إقرارهم بأنَّ الرِّزْقَ والمَلِكَ والتدبير كُلُّهُ لله. وهذه الثلاثة من مشاهد الربوبية العظيمة.

والآخر: أَنَّ إقرارهم بتوحيد الربوبية فقط لم يدخلهم في الإسلام؛ لأنَّ النبي ﷺ قاتلهم، ولو كانوا بإقرارهم بالربوبية مسلمين لما قاتلهم النبي ﷺ ولما أكفرهم. ولم يذكر المصنّف دليلاً خاصاً على هذا المقصد الثاني اكتفاءً بما سيذكره في القاعدة الثالثة.



قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ :

القاعدة الثانية

أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لَطَلَبِ الْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ.
 فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ أَخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٢٣].
 وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].
 وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةُ مَنْفِيَّةٍ، وَشَفَاعَةُ مُثَبِّتَةٍ.
 فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ.
 وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].
 وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبِّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

مقصود هذه القاعدة بيان أن الحامل للمشركين على دعوة غير الله والتوجه إليه شيثان:

أحدهما: طلبُ القربة.

والثاني: طلبُ الشفاعة.

فكان المشركون يدعون آلهتهم لأجل هذين الأمرين.

فأما طلب القربة باتخاذ الأولياء فأبطله الله ﷻ بنفي وجودهم، قال تعالى مخبرا عن حالهم وقالهم: ﴿وَالَّذِينَ أَخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾، وهي الآية التي ذكرها المصنف، ثم قال في آخرها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٢٣]، فنسبهم إلى الكذب في دعواهم أن لله أولياء، وذلك يتضمن نفي وجود أولياء الله ﷻ قال الله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِيلِ﴾ [الإسراء: ١١١].

والولي المنفي عن الله هو ما كان يعتقد المشركون معينا لله ناصرا له.

وأما الولي الذي ينصره الله فهذا أثبتته الله ﷻ.

فالولي المضاف إلى الله ﷻ له معنيان:

أحدهما الولي الناصر، وهذا هو الذي كان يعتقد المشركون فأبطله الله.

والآخر: الولي المنصور، وهو الذي أثبتته الله ﷻ قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ

وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢] يعني الأولياء الذين ينصرهم الله ﷻ ويعينهم.

وأما الشفاعة فأبطلها الله ﷻ بنفي ملك الشفعاء لها فقال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]،

وقال: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] وقال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]،

فما تعلق به المشركون مما تقدم وهو طلب القربة والشفاعة وقع نفيه في القرآن بمسلكين متغايرين:

فأما طلب القربة فأبطله الله بنفي الأولياء الذين يعينونه وينصرونه.

وأما طلب الشفاعة فأبطله الله بنفي ملك الشفاعة للشفاعة، ولم يبطله الله ﷺ بنفي الشفاعة؛ لأنَّ

الدليل قام على إثبات شفاعة الشافعين ومنهم نبينا ﷺ.

والشفاعة التي يذكرها المتكلمون في الاعتقاد يريدون بها الشفاعة عند الله، والشفاعة عند الله شرعاً

هي سؤال الشافع الله حصول نفع للمشفوع له، وهذا النفع يتضمن جلب خير له أو دفع ضرر عنه.

وهي نوعان:

أحدهما: شفاعة منفية، وهي التي نفاها الله ﷻ، وحقيقتها شرعاً الشفاعة الخالية من إذن الله

ورضاه، فإنهم يشتركون جميعاً في جعل حق الله ﷻ لغيره، وهي أيضاً نوعان:

أحدهما: الشفاعة المنفية عن الشافع، ومنها المنفية عن آلهة المشركين فإنهم لا يشفعون.

والآخر: الشفاعة المنفية عن المشفوع له، ومنها الشفاعة للكافر.

والثاني من نوعي الشفاعة: الشفاعة المثبتة، وهي شرعاً: الشفاعة المقترنة بإذن الله ورضاه. وهي

كذلك نوعان:

أحدهما: شفاعة مثبتة للشافع، منها شفاعة نبينا ﷺ.

والثاني: شفاعة مثبتة للمشفوع له، كالشفاعة لأهل الكبائر من هذه الأمة.

والفرق بين الشفاعة المنفية والمثبتة هو المذكور في قول المصنف: (مَا كَانَتْ تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا

لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ.)، وفي قوله: (وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ)، ومدار الإثبات والنفي على

الإذن والرضا، فهما في الشفاعة المثبتة شرطان، وهما في الشفاعة المنفية مانعان.

وبيان ذلك أن يقال: إن الشفاعة المثبتة تستلزم الإذن والرضا، فحينئذ يكون لها شرطان:

أحدهما: إذن الله ﷻ بها.

والآخر: رضاه عن الشافع والمشفوع له.

ويكونان عند فقدهما مانعان؛ تتعلق بهما الشفاعة المنفية، فالشفاعة المنفية يمنع منها مانعان:

أحدهما: عدم صدور إذن الله ﷻ بالشفاعة.

والآخر: عدم رضا الله ﷻ عن الشافع والمشفوع له أو هما معاً.

(وَالشَّفَاعَةُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ) كما قال المصنف، يعني أن الله ﷻ يكرمه بها فيفضل عليه بأن يشفع عنده.

و(مُكْرَمٌ) هو بتخفيف الراء ويجوز تشديدها فيقال: (مُكْرَمٌ)؛ لکن المسموع في رواية الكتاب هو

التخفيف.



قال المصنف رحمه الله:

القاعدة الثالثة

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ عَلَىٰ أَنَاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا هُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ ﴿٢٧﴾ [فُصِّلَتْ].
وَدَلِيلُ الْمَلَائِكَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠].
وَدَلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ مَا أَنتَ لِلنَّاسِ لِئَذَنِي وَأُنِي الْهَيِّنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ ﴿١١٦﴾ [المائدة].
وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وَدَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَىٰ﴾ ﴿١١﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾ [النجم]، وَحَدِيثُ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَىٰ حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَاثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ...» الحديث.

مقصود هذه القاعدة: بيان أن مناط الكفر هو عبادة غير الله، دون نظرٍ إلى منزلة المعبود؛ فمن يعبد النبي والولي والمَلَك هو كمن يعبد الشجر والحجر وأجرام الفلك.
فالنبي ﷺ ظهر على أناسٍ متفرقين في عباداتهم؛ أي متفرقين فيها من جهة مألوهاتهم، لا من جهة الأفعال التي يتقربون بها إليها، فقوله: (مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ) أي متفرقين في معبوداتهم، وعبر بالمصدر (عِبَادَاتٍ) للدلالة على وقوع ذلك منهم، واستقراره فيهم، فهم متفرقون في تلك المعبودات التي يعبدون، فلا يختص التكفير بمن عبد الأصنام؛ بل النبي ﷺ ظهر على أناسٍ منهم من يعبد الأصنام، ومنهم من يعبد الأنبياء، ومنهم من يعبد الأولياء، ومنهم من يعبد الملائكة، فأكفرهم ﷺ جميعاً وقتلهم جميعاً، لأنهم اشتركوا في جعل حق الله لغيره.

ولهذا فإن من شبهات المشبهين قولهم: إن قريشا كانت تعبد الأصنام ونحن لا ندعو أصناماً لا تسمع ولا تنفع، وإنما نعبد أولياء وصالحين، فيقال: إن قريشا وغيرها من قبائل العرب كان فيهم من لا يعبد الأصنام، بل يعبد نبياً أو ولياً أو ملكاً فأكفرهم النبي ﷺ جميعاً وقتلهم لأنهم جعلوا شيئاً من حق الله تعالى لغيره، فعبدوا غير الله ﷻ.

وقد ذكر المصنّف أدلة ما قرّره من تفرّقتهم في مألوهاتهم، فقوله: **(وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ)** ونظائره يراد به الأدلة التي تدل على وقوع عبادة هذه المذكورات منهم.

وجميع الأدلة التي ذكرها من القرآن سوى أحد دليلي عبادة الأشجار والأحجار وهو حديث أبي واقد الليثي الذي رواه الترمذي من حديث محمد بن شهاب الزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي واقد **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ...» الحديث، وإسناده صحيح.

وقوله في الحديث «**يَعْكُفُونَ**» بضم الكاف وتكسر أيضًا؛ فيقال: **(يَعْكُفُونَ)** والعكوف هو الإقامة

على الشيء والمكث عنده.

وقوله فيه: «**يَنْوُطُونَ**» أي يعلقون.



ثم قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

القاعدة الرابعة

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكًَا مِنَ الْأَوَّلِينَ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ،
وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شِرْكَهُمُ دَائِمًا فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَّهْمُ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت].

مقصود هذه القاعدة بيان غلظ شرك أهل زمان المصنّف فمن بعدهم من المتأخّرين وأنهم أغلظ شركا من الأوّلين.
ومجموع الأدلّة الشرعيّة والوقائع القدرية يدلّ على أنّ شرك المتأخّرين أغلظ من شرك الأوّلين من عشرة وجوه:

الوجه الأوّل: أنّ الأوّلين يشركون في الرّخاء ويخلصون في الشدة، أمّا المتأخّرون فيشركون في الرّخاء والشدة، ذكر هذا الوجه المصنّف هنا وفي كتاب «كشف الشبهات»، وجعل دليله الآية المذكورة، فإنّ في الآية أنهم إذا ركبوا البحر وهي حال شدةٍ وتخوفوا الغرق وحّدوا الله ﷻ فإذا صاروا إلى البرّ ناجين سالمين أشركوا بالله ﷻ، وكان هذا حال الأوائل، أمّا المتأخّرون فإنهم يشركون بالله ﷻ في الرّخاء والشدة، وإذا اشتدت بهم الكُرب وعظمت بهم المصائب واستحكمت عليهم النوازل فزعوا إلى معظمتهم يدعونهم من دون الله ﷻ. وذكر هذا بعد المصنّف جماعة منهم حفيده سليمان بن عبد الله وعبد الرّحمن بن حسن، وعبد الله أبا بطين رحمهم الله جميعا.

الوجه الثّاني: أنّ الأوّلين كانوا يدعون مع الله خلقاً مقربين من النبيين والملائكة والصّالحين، أو يدعون أشجاراً وأحجاراً ليست عاصيةً، وهؤلاء المتأخّرون يدعون مع الله الفساق والفجّار، ذكر هذا الوجه فرقاً المصنّف رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «كشف الشبهات».

وبين تحقّق وقوعه عصريه محمد بن إسماعيل الصنعاني في «تطهير الاعتقاد» وأن من الناس في ذلك الزمان من كان يقصد الفجار والفساق بالتعظيم.

وهذه عادة الآن الناس ما فيه مثل الأوّلين كانوا يخافون الله وكانوا يرفعون هبة أهل العلم، لا، تجد أحدهم إذا ذكر هذا الوجه علق عليه، قال: هذا وجه متكلف لأن الذي يعظم أحداً يعتقد فيه الصّلاح، ومن قال لك! وهؤلاء علماء صادقون يخبرون عن هذه الحال، لكن أنت أحسن الفهم، وذلك أنهم كانوا يخشون شر هؤلاء الفساق والفجار من السحرة والعرافين والكهنة فكانوا يعظمونهم ويدعونهم مخافة شرهم، فكان يُذكر عن جماعة منهم يوسف وشمسان وغيره في البلاد النجدية يذكر عنهم الفجور من مخالطة النساء والخلوة بهن، والوقوع في الفواحش، ومع شهرة ذلك عنهم كان يعتقد فيهم الولاية ويتوجه إليهم بالدعاء والقربة مخافة شرهم، فإنهم يعتقدون أن لهم تسلطاً وتصرفاً يؤدي بمن خالفهم إلى الشر، هذا تحقّق ما ذكره إمام الدعوة في «كشف الشبهات» وما بينه عصريه محمد بن إسماعيل أنه

صار في المتأخرين من يدعو الفساق والفجار وهذا هو وجهه خلافاً لمن زيفه ممن لم يفهمه ولا عظم أهل العلم عندما عذب علمه عن فهم كلامهم.

الوجه الثالث: أن المشركين الأولين يعتقدون أن ما هم عليه مخالف دعوة الأنبياء والرسل، لهذا قالوا: ﴿أَجْعَلِ الْأِلَهَةَ إِلَهًا وَحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص]، أما المتأخرون فيزعمون أن فعلهم موافق دعوة الأنبياء والرسل. ذكر هذا الوجه بمعناه عبد اللطيف بن عبد الرحمن في «رده على داود بن جرجيس» وكذلك تلميذه سليمان بن سحمان في كلام له.

الوجه الرابع: أن المشركين الأولين كانوا لا يشركون بالله في شيء من الملك والتصرف الكوني العام، بل كانوا يقولون في تليبتهم: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك)، فكانوا يعتقدون أن الملك والتصرف العام هو لله وحده، أما المتأخرون فجعلوا لمن يعظمونه ملكاً وتصرفاً في الكون، وقصدوهم على أن لهم تدبير العالم وما يجري فيه، وهذا شرك لم تعرفه الجاهلية الأولى. ذكر معنى هذا الوجه عبد الله بن فيصل بن سعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الوجه الخامس: أن كثيراً من المتأخرين قصدوا معبوداتهم من دون الله على جهة الاستقلال، أما الأولون فإنهم اتخذوهم شفعاء ووسائط.

الوجه السادس: أن عامة شرك الأولين في الألوهية، وهو في غيرها قليل، أما شرك المتأخرين فإنه بحر لا ساحل له في الألوهية والرؤية والأسماء والصفات.

الوجه السابع: أن المشركين المتأخرين يزعمون أن قصد الصالحين ودعاءهم والتوجه إليهم من حقهم، وهو واجب لهم، وأن تركه جفاء لهم وإزراء بهم، ولم يكن الأولون يذكرون هذا.

الوجه الثامن: أن المشركين الأولين كانوا مقرين بشركهم، كما في تليبتهم المذكورة آنفاً ويسمون رغبتهم إلى معظمتهم عبادة، أما المتأخرون فيزعمون أنهم بربهم لا يشركون، ويسمون توجههم إلى معظمتهم محبة.

الوجه التاسع: أن المشركين الأولين كانوا يرجون آلهتهم في قضاء حوائج الدنيا فقط، كرد غائب ووجدان مفقود، وسلامة مريض. أما المتأخرون فيريدون منهم: قضاء حوائج الدنيا والآخرة، ولهم في ذلك كلام شنيع بشع حتى يتجرأ أحدهم على التفوه بأنه إذا أوشك أن يسقط في النار امتدت إليه يد الولي الفلاني فأنقذه منها في الآخرة، وهذا مما لم يكن الأولون يذكرونه، فكانوا يرجون آلهتهم في أمور الدنيا، ولا يذكرون ما في الآخرة، إما إنكارهم البعث أو لاعتقادهم أنهم إذا صاروا إلى الله فإن لهم حظوة ورتبة لا يحتاجون فيها إلى هؤلاء.

الوجه العاشر: أن المشركين الأولين كانوا يعظمون الله وشعائره، فكانوا يعظمون اليمين بالله، ويعيدون من عاذ بالله وبيته، ويعتقدون أن المسجد الحرام أعظم من بيوت أصنامهم، أما المشركون المتأخرون فإنهم لا يعظمون الله ولا يعظمون شعائره، فتجد أحدهم يقسم بالله صادقاً وكاذباً، ولا يجراً على أن يقسم بمعظمه كاذباً، ولا يعيدون من عاذ بالله وبيته، ويعيدون من عاذ بمعظمتهم ومشاهدتهم.

وكان من أخبار من مضى في البلاد الحجازية أنه يعظم من لاذ بقبر المحجوب من المطلوبين الذين يريدهم الشريف فإذا دخل ذلك المطلوب في مال أو دم أو غير ذلك إلى قبر المحجوب وتعلق بأستاره لم يجرؤ الشريف وجنده على الدخول إليه، وإذا لجأ إلى البيت الحرام وتعلق بأستاره جروه، فكانوا على خلاف الأولين في تعظيم شعائر الله ﷻ.

وهذا الوجه مستفاد من كلام متفرق لحفيد المصنّف سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»، ويوجد بعضه في كلام ابن تيمية والمصنف ومحمد بن إسماعيل الصنعاني وحمد بن ناصر بن معمر وعبد العزيز بن حصين وعبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهم الله تعالى.

وبتمام هذه الوجوه العشرة نكون فرغنا بحمد الله ﷻ من شرح رسالة «القواعد الأربع» وهي رسالة عظيمة النفع تشتد إليها حاجة الناس ليعرفوا دين الإسلام ويحذروا الشرك ويخافوه ويخوفوا منه، فإن جملة ما فيها مما لا زال بعض الناس عليه في بعض النواحي.

